




فصل الشتاء فوائد ومسائل



الشيخ

أبوالهيثم بن محمد بن عبد الله المزروعى





فصل الشتاء
فوائد ومسائل

فصل الشتاء
فوائد ومَسائل

الشيخ
الإمام بن عبد الله المزروعى

مكتبة بينونة للعلوم الشرعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع و محفوظة

للمزيد من الكتب



www.baynoona.net



@BaynoonanetUAE



@Baynoonanet



www.baynoona.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما بعد:

فإننا نحمد الله **عَزَّجَلَّ** على نعمة الإسلام، وعلى نعمة الصحة والأمان في هذه البلاد المباركة إن شاء الله **عَزَّجَلَّ**، ونسأل الله **عَزَّجَلَّ** أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يجعل ذلك في موازين أعمالنا يوم القيامة.

● محاضرة اليوم بعنوان: فصل الشتاء: فوائد ومساائل.

لقد أظننا هذه الأيام فصل الشتاء، وحلَّ البرد، وهبَّت

رياح الشمال الباردة، إِنَّ تَقَلُّبَ الزَّمَانِ وَتَصَرُّفَ الْأَحْوَالِ
 مِنْ حَرِّ إِلَى قَرٍّ وَمِنْ صَيْفٍ إِلَى شِتَاءٍ إِنَّمَا هُوَ بِحِكْمَةِ اللَّهِ
 عَزَّجَلَّ وَمِنْ دَلَائِلِ قُدْرَتِهِ وَرَبُوبِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ
 اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٤]، وهذا
 الموسم السنوي الذي أطل علينا فيه أحكام وآداب
 ومسائل؛ نعرض بعضها من خلال هذه المحاضرة،
 وهذه المسائل والأحكام يحسن بكل مسلم أن يتعلمها
 ويعمل بها ليكون دائماً في طاعة الله عَزَّجَلَّ.

إن في تقلبات الأجواء عبرة، وفي شدة البرد مدكراً،
 يقول ربنا عَزَّجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ
 لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا
 وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿
 [آل عمران: ١٩٠-١٩١]؛ فذاك فصل للصيف، وآخر للشتاء،

وسبحان مَنْ خَصَّ كل موسم بما يناسبه من الزروع
والثمار، ونوعها **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ليدفع عنا السامة والملل،
وليجعلنا نتفكر في بديع صنعه **عَزَّوَجَلَّ**.

من المسائل المهمة وخاصة في فصل الشتاء: ما يسمى
بالأرصاد الجوية أو تنبؤات الطقس، فما هو حكمها؟

إن هذه التنبؤات والتوقعات هي دراسات علمية
متطورة تقوم على التقاط صور الغيوم وسمكها مع
النظر إلى حركة الرياح واتجاهاتها وسرعتها، ثم على
ضوء هذه البيانات وغيرها؛ تُتَوَقَّع الحالة الجوية
المستقبلية لأيام قادمة، وهذا كله قائم على مقدمات
تتبعها نتائج مبنية جميعها على توقعات واحتمالات
تتفاوت فيما بينها من حيث نسبتها وإمكاناتها، وكل
هذا جائز ومشروع من الناحية الشرعية، بل يدل عليه
عموم قول الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا

بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقِنَهُ لِبَلَدٍ

مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ
 الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿ [الأعراف: ٥٧]، لكن لا بُدَّ من
 التنبيه على أمر مهم وهو أنه يجب تعليق وربط هذه
 التوقعات بمشيئة الله **عَزَّوَجَلَّ**؛ لأن هذه التوقعات وقعت
 في كثير من البلاد وجرى فيها خلاف المُتَوَقَّع وعكس
 ما ذكرته الأرصاد الجوية، وهذا حصل قديما كما قال
 ابن العِمَاد الحنبلي **رَحِمَهُ اللهُ** في كتابه «شذرات الذهب»
 قال -وهو يذكر حوادث سنة تسع وثمانين بعد المئتين
 للهجرة-؛ قال: «وفيها صَلَّى الناس العصر يوم عرفة
 ببغداد في ثياب الصيف، ثم هبَّت ريح فبرد الهواء حتى
 احتاجوا إلى التدفي بالنار وجمد الماء» ^(١)، هذا يذكره
 مما حصل عبر التاريخ في هذه السنة (٢٨٩) للهجرة،
 تغيَّر الجو والهواء في نفس الوقت من حار إلى بارد
 جدا احتاج الناس إلى التدفي بالنار وجمد الماء من

(١) شذرات الذهب (٢٢/ ١٩٩)

شدة البرد في نفس اليوم، وهذا يدل على تقلب هذه الأمور، وكل ذلك بمشيئة الله **عَزَّوَجَلَّ**، هذه التوقعات من الأرصاد الجوية ومن غيره ليست من علم الغيب في شيء، إنما هي حسابات وتوقعات مبنية على مقدمات، تتبع هذه المقدمات نتائج؛ فلا يجوز إصدار مثل هذه الأمور بصورة القطع والجزم، ولا يجوز أن تُتلقى من الأرصاد الجوية بصورة الجزم، وإنما هي نافعة للحیطة والحذر، لكن لا بد من ربط هذا كله بمشيئة الله **عَزَّوَجَلَّ**، هذه فائدة أولى.

الفائدة الثانية والمسألة الثانية: أن ما ينزل من أمطار لا بد من دعاء الله **عَزَّوَجَلَّ** بأن يبارك في هذه الأمطار، ولذلك جاء في صحيح الإمام مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «ليس السنَّةُ بأنْ لا تُمَطَّرُوا، ولكنَّ السنَّةُ أَنْ تُمَطَّرُوا، ولا تُنْبِتُ الأَرْضُ شيئاً»^(٢)، وهذا الحديث أيضاً رواه ابن حبان في صحيحه وبوّب عليه **رَحِمَهُ اللهُ** قال: «ذكر الأخبار عما يجب على المسلمين من سؤالهم ربهم أن يبارك لهم في ريعهم دون اتكالهم منه على الأمطار»^(٣)، هذا فقه لا بد منه، فالمسلم يدعو بأن الله **عَزَّوَجَلَّ** ينزل هذه الأمطار وأن يبارك فيها دون الاتكال على المطر فقط، وقال الحافظ النووي **رَحِمَهُ اللهُ** في شرحه لهذا الحديث في صحيح مسلم؛ قال: «المراد بالسنَّة هنا القحط، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ

(٢) صحيح ابن حبان (٣/ ٢٧٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٠٤).

فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴿الأعراف: ١٣٠﴾^(٤)؛ ففي الحديث هذا: «ليست السنة بأن لا تمطروا» - يعني: ليست القحط بأن لا تُمَطَّرُوا - ينقطع المطر فقط، ولكن السنة القحط أن تمطروا، ينزل المطر ولا تنبت الارض شيئاً، لا تنزل البركة مع هذا المطر، لذلك على المسلم أن يسأل الله **عَزَّوَجَلَّ** أن يبارك في هذه الأمطار إذا نزل في فصل الشتاء غالباً، هذه فائدة أيضاً مهمة.

أيضاً فائدة أخرى: أنه يجوز تسمية الغيث بالمطر ولا فرق بينهما؛ لأن الأدلة دلت على جواز اللفظين، من الناس مَنْ يُفَرِّقُ، وقد جاء عن بعض السلف ورد عليه العلماء، وذكر البخاري **رَحْمَةُ اللَّهِ** في صحيحه تعليقا في كتاب التفسير في سورة الأنفال؛ ذكر علقَ؛ قال: «عن ابن عيينة قوله: ما سمى الله المطر في القرآن إلا عذاباً، وتُسمِّيهِ العرب: الغيث، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٦٠ / ١٣).

الَّذِي يُنَزَّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا ﴿ [الشورى: ٢٨] ﴾ (٥)، قال
 الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الأثر في فتح الباري:
 «وقد تُعقَّبُ كلام ابن عيينة بورود المطر بمعنى الغيث
 في القرآن في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِنْ مَّطَرٍ﴾
 [النساء: ١٠٢] فالمراد به هنا الغيث قطعاً، ومعنى التأذي به
 البكل الحاصل منه للثوب والرجل وغير ذلك، وقال أبو
 عبيدة: إن كان من العذاب فهو أمطرت، وإن كان من
 الرحمة فهو مطرت، وفيه نظر أيضاً» (٦)، انتهى كلام
 الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، وجاء في صحيح البخاري،
 وكذلك في صحيح مسلم حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت:
 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ
 فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ
 فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ
 عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤْمِنِي

(٥) أخرجه البخاري قبل حديث (٤٣٧١).

(٦) فتح الباري (٨/ ٢٣١).

أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ عُدَّبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ
 الْعَذَابَ، فَقَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرُنَا»^(٧)، هذا الحديث
 في الصحيحين وفيه قول عائشة: «يا رسول إن الناس
 إذا رأوا الغيمة فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر»، وهي
 المراد هنا بالغيث الذي يغيث الناس بأمر الله **عَزَّوَجَلَّ**،
 فيجوز إطلاق المطر والغيث لا فرق.

كذلك جاء في صحيح مسلم أيضا عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**
 قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ
 وَالْغَيْمِ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّرَ
 بِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: رَحْمَةٌ»^(٨)،
 أي: هذا رحمة، وهذا فيه رد على كلام ابن عيينة **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه
 ما سَمَّى الله المطر في القرآن إلا عذابا، هنا النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
 سَمَّى المطر رحمة، ليس عذابا، وهذا رد صريح؛ فيجوز

(٧) أخرجه البخاري (٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩).

(٨) أخرجه مسلم (٨٩٩).

تسمية الغيث بالمطر ولا فرق في فصل الشتاء وفي غيره .
 أيضا هنا من المسائل التي ينبغي أن يتعلمها المسلم في فصل الشتاء: أن شدة البرد في فصل الشتاء تُذكر بزمهير جهنم؛ فعلى المسلم أن يتذكر ذلك، وأن يستعد لذلك، وأن يخاف أيضا، وأن يستعيذ الله عَزَّوَجَلَّ من نار جهنم، فيه تفكر وفي شدة برد الشتاء عبرة، والعاقِل يعتبر ويتذكر، والذكرى تنفع المؤمنين، جاء في الصحيحين قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِيرِ »^(٩)، الزمهير: شدة البرد؛ فإذا اشتد البرد يتذكر المسلم أن أيضا من العذاب في نار جهنم شدة البرد؛ فيتعظ ويؤوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ ويستغفر الله عَزَّوَجَلَّ، هذا فيه عبرة، وهذه العبرة تكون في فصل الشتاء وفي

(٩) أخرجه البخاري (٥٣٧)، ومسلم (٦١٧).

فصل الصيف أيضا عند شدة الحر.

كذلك أيضا مسألة وقت المسلم في الشتاء: جاء في الحديث حديث عامر بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ» (١٠)، لذلك اغتتم سلفنا الصالح فصل الشتاء في كثرة العبادة وكثرة الصيام وطول القيام، وذكر الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «لطائف المعارف» بعض الآثار عن سلفنا الصالح، من هذه الآثار قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مرحبا بالشتاء؛ تنزل فيه البركة، أما ليله فطويل للقائم، وأما نهاره فقصير للصائم» (١١)، كذلك ذكر الحافظ ابن رجب أيضا أثرا عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بكى معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند موته وقال: «إنما أبكي على ظمأ الهواجر، وقيام ليل الشتاء، ومزاحمة العلماء بالرُّكَب عند حَلَقِ الذِّكْرِ» (١٢)،

(١٠) أخرجه الترمذي (٧٩٧)، وأحمد (١٨٩٧٩)، وابن خزيمة (٢١٤٥)، وحسنه الألباني أيضا في صحيح الجامع (٣٨٦٨).

(١١) لطائف المعارف (ص: ٣٢٧).

(١٢) لطائف المعارف (ص: ٣٠١).

وهذا الأثر أوردته في حلية الأولياء، هكذا ذكره أيضا الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤ / ١٩).

وبعد أن ذكر الحافظ ابن رجب في كتابه «لطائف المعارف» هذه الآثار وغيرها؛ قال الحافظ ابن رجب: «وإنما كان الشتاء ربيع المؤمن؛ لأنه يرتع فيه في بساتين الطاعات، ويسرح في ميادين العبادات، ويُنزّه قلبه في رياض الأعمال الميسرة فيه كما ترتع البهائم في المرعى في الربيع فتسمن وتصلح أجسادها؛ فكذلك يصلح دين المؤمن في الشتاء بما يسّر الله فيه من الطاعات»^(١٣)، هذه فائدة مهمة ومسألة لا بد من الاعتناء بها.

أيضا مسألة أخرى: من الناس من يتساهل في فصل الشتاء ومع شدة البرد يتساهل في بعض أمور الطهارة، التقصير في إتمام الوضوء لكثرة الملابس في الشتاء، التقصير في الغسل وتعميم الجسد بالماء، التقصير في

(١٣) لطائف المعارف (ص: ٣٢٦).

الاستنجاء بعد قضاء الحاجة بسبب شدة البرد؛ هذه أخطاء يجب التنبه والتنبيه لهذه الأخطاء، فلا بد أن يعتني المسلم بها خاصة عند قضاء الحاجة، والاستنجاء والاستنزاه أيضا الاستبراء من البول مع شدة البرد؛ لأن عدم الاستبراء والاستنزاه من البول سبب من أسباب عذاب القبر، وكلنا يعلم الحديث المتفق عليه من قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عندما مر على قبرين قال: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ**»^(١٤)، وفي لفظ: «**لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ**»^(١٥)، فمع شدة البرد لا بد من الاستبراء، لا بد من الاستنجاء، لا بد من الاحتراز من رشاش البول فإنه نجس باتفاق العلماء.

كذلك أيضا عند الطهارة يُلاحظ أن بعض الناس لا يرفعون أكمامهم عند غسل اليدين رفعًا كاملاً، لا

(١٤) أخرجه البخاري (٢١٨).

(١٥) أخرجه البخاري (٢١٦).

يغسل يديه إلى المرفقين لكثرة الملابس في فصل الشتاء
 ملابس الصوف، هذا يؤدي إلى ترك شيء من الذراع لا
 يصيبه الماء فيصير الوضوء باطلا، والواجب أن يرفع
 كُمّه إلى ما وراء المرفق ليعمم يديه بالغسل، هذا شرط
 للطهارة، شرط للوضوء، ولا بد أن نذكر أيضا بإسباغ
 الوضوء عند شدة البرد، إكمال الوضوء وإتمام الوضوء
 هذا أمر مهم وفيه رفع للدرجات وفيه محو للخطايا
 أيضا، والحديث رواه مسلم في صحيحه من حديث
 أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى
 مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ: إِسْبَاغُ
 الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ،
 وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ
 الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ» ^(١٦)، قال الحافظ النووي في
 شرحه لهذا الحديث في صحيح مسلم: «قال القاضي

عياض: إسباغ الوضوء تمامه، والمكاره تكون بشدة البرد وألم الجسم ونحوه»^(١٧)، هذه مسألة مهمة.

أيضا من المسائل: الحذر والتوقّي من البرد، وهذا من أغلب الأسباب المشروعة لحفظ النفس ودفع أذى البرد عن النفس بما يسهّر الله **عَزَّجَلَّ** من لباسٍ أو مدفأة أو غيرهما، وكان عمر **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** إذا حضر الشتاء تعاهد عماله وكتب لهم بالوصية: «إن الشتاء قد حضر وهو عدوٌّ فتأهبوا له أهبتة من الصوف والخفاف والجوارب، واتخذوا الصوف شعارًا ودثارًا؛ فإن البرد عدو سريع دخوله بعيد خروجه»^(١٨)، هذا الأثر ذكره أيضًا الحافظ ابن رجب في كتاب «لطائف المعارف».

ومن الحذر والتوقّي من البرد: اتخاذ المدافئ، إشعال الحطب في التدفئة، لا بد من التحذير هنا والتنبيه

(١٧) شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٤١).

(١٨) لطائف المعارف (ص: ٣٣٠).

أن بعض الناس يعمد إلى إشعال الحطب للتدفئة والاستمتاع بها؛ هؤلاء نحذّرهم من النوم وترك النار وهي مشتعلة؛ فعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: احترق بيت في المدينة على أهله فحدث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشأنهم فقال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» ^(١٩)، فإذا اتخذ الناس إشعال الحطب للتدفئة لا بد أن يطفئوه قبل النوم، والحديث متفق عليه، وهكذا عن ابن عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» ^(٢٠)، وأيضا هذا حديث متفق عليه، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري في شرحه لهذا الحديث في صحيح البخاري، قال الحافظ: «وحكمة النهي هي خشية الاحتراق، ثم قال: قيده بالنوم لحصول الغفلة به غالبا، واستنبطوا منه

(١٩) أخرجه البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦).

(٢٠) أخرجه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥).

أنه متى وجدت الغفلة حصل النهي» (٢١)، هذه مسائل لا بد منها، وفوائد لا بد منها.

أيضا هنا مسألة: نزول المطر في الشتاء قد يكون رحمة، وقد يكون عذابا كما هو الواقع في بلاد الناس في الصحيحين عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى غيما أو ريحا عرف في وجهه، قالت: يا رسول الله إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، فأراك إذا رأيته عرف في وجهك الكراهية فقال: «يا عائشة، ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب؟ قد عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب قالوا هذا عارض ممطرنا» (٢٢)، حديث متفق عليه، وكان خوفه صلى الله عليه وسلم أن يعاقبوا بعصيان العصاة، وسروره لزوال سبب الخوف.

(٢١) فتح الباري (١١ / ٨٦)، عند شرح حديث (٦٢٩٣).

(٢٢) أخرجه مسلم (٨٩٩).

أيضا من الفوائد المهمة التي ينبغي على المسلم أيضا أن يعتني بها وجاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي رواه مسلم في صحيحه، قال أنس: أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فحسر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديثٌ عهدٌ بربِّه» ^(٢٣)، والفائدة هنا أن أهل السنة والجماعة يوردون هذا الحديث في باب صفات الله عَزَّ وَجَلَّ لإثبات علوه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فوق خلقه واستوائه على عرشه، ولذلك روى هذا الحديث الإمام أبي عثمان الدارمي رَحِمَهُ اللَّهُ المتوفى سنة ثمانين بعد المئتين في كتاب «الرد على الجهمية»؛ ذكر هذا الحديث ثم قال: «ولو كان الله على ما يقول هؤلاء الزائغة في كل مكان» -يرد على المعتزلة ومن تبعهم في إنكار صفة العلو لله عَزَّ وَجَلَّ، وفي إنكار استوائه على العرش سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يرد عليهم -

(٢٣) أخرجه مسلم (٨٩٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٧١)، وأحمد (١٣٨٤٧).

قال: «لو كان الله على ما يقول هؤلاء الزائغة في كل مكان ما كان المطر أحدث عهداً بالله من غيره من المياه والخلائق»^(٢٤)، استدلال من هذا الإمام، كذلك أيضا ابن أبي عاصم **رَحِمَهُ اللهُ** المتوفى سنة (٢٨٧ هـ) في كتاب «السنة» لابن أبي عاصم رقم (٦٢٢) أيضا رد على هؤلاء بهذا الحديث الذي يتعلق بالمطر، يتعلق بسنة من السنن التي تُفعل عند المطر، غالباً ينزل المطر في فصل الشتاء؛ لذلك هذه العلاقة بين ذكر هذا الحديث والكلام عن مسائل وفوائد في فصل الشتاء، وربط هذا الحديث وهذه المسألة في عقيدة المسلم في عقيدة أهل السنة والجماعة في إثبات العلو لله **عَزَّجَلَّ** وإثبات استواء الله **عَزَّجَلَّ** على عرشه كما دل على ذلك الكتاب والسنة وأجمع سلف الأمة على ذلك.

هذه مسألة أيضا من الفوائد: أن هناك أذكار تُقال في

(٢٤) الرد على الجهمية (ص: ٥٣).

فصل الشتاء يكثر قولها في فصل الشتاء، هذه الأذكار وهذه الأدعية ومن هذه الأذكار: أذكار صلاة الاستسقاء التي تُصلى غالبا في فصل الشتاء في بلاد الناس، والله عَزَّجَلَّ يقول كما في سورة نوح: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ

إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ [نوح: ١٠-١١]

فالاستغفار سبب لنزول المطر، الاستغفار والتوبة والإنابة إلى الله عَزَّجَلَّ، والاستغفار من الأذكار في كل العام، ولكن ينبغي عند القحط وتأخر المطر الإكثار من الاستغفار: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾.

أيضا الرياح إذا هبَّت في فصل الشتاء وفي غيره؛ هناك ذكر ودعاء كما في صحيح الإمام مسلم من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا عصفت الرياح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ مَا

أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» (٢٥)،
 أَيضًا هُنَاكَ دَعَاءٌ عِنْدَ رُؤْيَةِ السَّحَابِ وَالْمَطَرِ: عَنِ عَائِشَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أَفْقِ السَّمَاءِ تَرَكَ
 الْعَمَلَ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
 بِكَ مِنْ شَرِّهَا» (٢٦)، وَإِنْ مَطَرَ ذَلِكَ الْغَيْمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ
 صَيِّبًا هَيِّئًا» (٢٧)، وَفِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا» (٢٨)،
 هَذِهِ فَوَائِدٌ أَيْضًا.

وَهُنَاكَ مَسَائِلٌ أَيْضًا يَكْثُرُ ذِكْرُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا فِي فَصْلِ
 الشِّتَاءِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَعَلَّمَهَا الْمُسْلِمُ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ خَاصَّةً
 مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ نَسْرَدُهَا وَنَذَكُرُهَا سَرِيعًا:

مَاءُ الْمَطَرِ طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ مَطْهَرٌ لِغَيْرِهِ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ:

(٢٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٩).

(٢٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٢٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٩٠)، وَأَحْمَدُ (٢٤٦٣٤).

(٢٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٢٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٩٠)، وَأَحْمَدُ (٢٤٦٣٤).

(٢٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٢٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٩٠)، وَأَحْمَدُ (٢٤٦٣٤).

﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨] هذا الماء ماء المطر يتوضأ به ويُغتَسَلُ به وتُزال به النجاسات، وهو طاهر في نفسه مطهر لغيره، أيضا الوضوء في البرد من الكفارات كما مر معنا، فإذا نزل المطر الكثير وابتلت الشوارع بالطين الأصل في هذا الطين الطهارة، لا يجب غسله من الثوب، وجاء عن السلف في مصنف عبد الرزاق رَحِمَهُ اللهُ عن عدة من التابعين قولهم إنهم كانوا يخوضون الماء والطين في المطر ثم يدخلون المسجد فيُصلُّون^(٢٩). هذا في مصنف عبد الرزاق عن سلفنا الصالح.

أيضا بسبب البرد وغيره من الأسباب رخص الشارع في المسح على الخفين والجوربين؛ لأنه قد يشق عند المسلم وخاصة عند شدة البرد في فصل الشتاء يقع في الحرج والمشقة إذا نزع خفيه أو

(٢٩) مصنف عبد الرزاق (٩٣)، (٩٦).

جوربيه بسبب شدة البرد فيرخص له المسح على الخفين والجوربين، والمسح كذلك على النعلين في الوضوء، هذه رخص. أيضا من مسائل نزول المطر: يُجيز التخلف عن مسجد للعدر؛ لأن الرجل يجب عليه القيام لصلاة الجماعة في المسجد، لكن إذا نزل المطر الشديد سواء كان هذا المطر قليلا أو كثيرا كما جاء في حديث أسامة بن عمير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ، لَمْ تَبْتَلْ أَسْفَلَ نَعَالِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ»^(٣٠)، هذه رخصة، وابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ بَوَّبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي صَحِيحِهِ قَالَ: «بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الْمَطْرِ الْقَلِيلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُؤْذِيًا حُكْمَ الْكَثِيرِ الْمُؤْذِي مِنْهُ»^(٣١)، وقال القرطبي في كتابه «المفهم» في المجلد الثالث بعد أن ذكر أحاديث الرخصة

(٣٠) أخرجه وأبو داود (١٠٥٩).

(٣١) صحيح ابن حبان (٥ / ٤٣٨).

تخلف عن الجماعة عند نزول المطر؛ قال: «وظاهرها جواز التخلف عن الجماعة للمشقة اللاحقة من المطر والريح والبرد وما في معنى ذلك من المشاق المحرجة في الحضر والسفر»^(٣٢)، وجاء عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضا قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا فَقَالَ: لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ»^(٣٣)، رَخَّصَ لَهُمْ، رواه ابن حبان من حديث جابر، وبَوَّبَ عَلَيْهِ قَالَ: «ذكر البيان بأن الأمر بالصلاة في الرحال لمن وصفنا أمر إباحة لا أمر عزم»^(٣٤).

أيضا من المسائل: مشروعية الجمع بين الصلاتين في المطر وعند وجود حاجة أيضا، هذه كلها من الرخص، كذلك الأذان أيضا في المطر وفي شدة البرد يقول المؤذن بدل: «حي على الصلاة»؛ يقول: «صلوا في رحالكم»،

(٣٢) المفهم (٢) / ٣٣٧.

(٣٣) أخرجه مسلم (٦٩٨)، وابن حبان (٢٠٨٢).

(٣٤) صحيح ابن حبان (٥) / ٤٣٨.

أو يقول بعد الانتهاء من الأذان: « صلوا في بيوتكم » أو يقولها بعد الحَيْعَلَتَيْن كما في الصحيحين عن ابن عباس أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: « إذا قلت أشهد أن محمدا رسول الله؛ فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم، ثم قال: فعَلَهَا مَنْ هو خير مني »^(٣٥).

هذه مسائل وأحكام ينبغي للمسلم أيضا أن يتعلمها؛ لأنه غالبا ما يعمل بهذه المسائل في فصل الشتاء فهي متعلقة بمحاضرتنا.

مسألة أخرى: أيضا تغطية الفم في الصلاة، هذا منهي عنه، الأصل فيه النهي كما في حديث أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه « نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ وَأَنْ يَغْطِيَ الرَّجُلُ فَاهُ »^(٣٦). تغطية الفم: هو التلثم، فإذا كان هذا التلثم في الصلاة من شدة البرد في الشتاء فقد رخص

(٣٥) أخرجه البخاري (٩١)، وفي مسلم (٦٩٩).

(٣٦) أخرجه أبو داود (٦٤٣)، والترمذي (٣٧٨)، وأحمد (٧٩٣٤)، وابن خزيمة (٩١٨).

بذلك بعض أهل العلم قالوا: يستثنى بسبب المشقة والعسر هنا، والسدل الذي جاء في هذا الحديث كما قال صديق حسن خان في كتابه «الروضة الندية» أنه جاء في الحديث نهى عن السدل في الصلاة؛ قال: «السدل وضع الملابس كالمعطف ونحوه على الكتفين دون إدخال الأيدي في الأكمام». قال: «ويستثنى السدل في البرد الشديد كما رواه أبو داود بسند صحيح من حديث وائل بن حُجر في صفة صلاة النبي ﷺ قال في آخره: ثم جئتُ بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جُلُّ الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب، هذا رواه أبو داود بسند صحيح».

هذه بعض مسائل أردنا أن نشير إليها من خلال هذه المحاضرة.

أيضا لا بد أن يتنبه عند التدفئة بهذه المدافع الموجودة الآن وخاصة إذا كانت في المساجد ألا توضع هذه

المدافئ بين الصفوف؛ لأنها تقطع الصفوف، لا يجوز، لذلك قال الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** كما في السلسلة الصحيحة عند كلامه في مسألة الصلاة بين السواري وقطع الصفوف: «ومثل ذلك في قطع الصف المدافئ التي توضع في بعض المساجد وضعاً يترتب منه قطع الصف دون أن ينتبه إلى هذا المحذور إمام المسجد والمصلين»^(٣٧)، هذه مسائل أردنا أن نذكرها وفوائد أردنا أن نشير إليها من خلال هذه المحاضرة.

ونبه في آخر هذه المحاضرة إلى بعض الأحاديث الضعيفة التي لا تثبت، وتتعلق بفصل الشتاء، من هذه الأحاديث حديث:

«الشَّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ» هذا حديث ضعيف وذكره ابن الجوزي في كتاب «الواهيات»^(٣٨)، وراوي هذا

(٣٧) السلسلة الصحيحة (١ / ٥٩٢).

(٣٨) تمام المنة (ص: ٢٦٦).

الحديث عمرو بن دراج، تفرد بهذا الحديث، قال الامام أحمد: «أحاديث دراج منكرة»؛ فالحديث ضعيف. وهكذا حديث: «اللَّهُمَّ سُقِّيا رَحْمَةً، لا سُقِّيا عذابٍ» عند نزول المطر، قال الألباني في «تمام المنة»: «فيه إبراهيم بن يحيى الأسلمي: متروك متهم بالكذب» (٣٩).


«اللَّهُمَّ سُقِّيا رَحْمَةً، لا سُقِّيا عذابٍ» بهذا اللفظ هذا الدعاء.

وهكذا في حديث أيضا يتعلق بفصل الشتاء وشدة البرد: «اتَّقُوا البردَ فَإِنَّهُ قَتَلَ أَخاكُمْ أبا الدَّرْداءِ» حديث باطل، ودليل البطلان أن أبا الدرداء مات بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكيف يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اتَّقُوا البرد فإنه قتل أخاكم أبا الدرداء؟! وأبو الدرداء مات بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا ذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» وبيّن هناك أنه ليس بحديث صحيح، هذه

بعض الأحاديث الضعيفة التي لا تثبت وتنتشر في فصل الشتاء من قبل بعض الوعاظ وبعض الناس.

نسأل الله **عَزَّوَجَلَّ** أن ينفعنا بما سمعنا وأن يفيقها وإياكم في ديننا، كما نسأله **عَزَّوَجَلَّ** أن يحفظ بلادنا دولة الإمارات من كل سوء وفتنة، ونسأله **عَزَّوَجَلَّ** أن يوفق ولاية أمورنا لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقهم البطانة الصالحة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حقوق الطبع محفوظة



شبكة بينونة للعلوم الشرعية